[271] [5134] 4 - قال: وفي رواية أخرى: يكون قيامه وركوعه وسجوده سواء، ويستاك في كل مرة قام من نومه ويقرأ الايات من (آل عمران) (إن في خلق السماوات والارض - إلى قوله - إنك لاتخلف الميعاد) (1). [5135] 5 - وعن أحمد بن إدريس، عن محمد بن عبد الجبار، عن صفوان، عن ابن بكير قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): ماكان يحمد الرجل أن يقوم من آخر الليل فيصلي صلاته ضربة واحدة ثم ينام ويذهب. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك (1)، ويأتى ما يدل عليه (2). 54 - باب استحباب تأخير صلاة الليل الى آخره، وكون الوتر بين الفجرين. [5136] 1 - محمد بن يعقوب، عن الحسين بن محمد الاشعري، عن عبد الله بن عامر، عن علي بن مهزيار، عن فضالة بن أيوب، وحماد بن عيسى، عن معاوية بن وهب قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن أفضل ساعات الوتر ؟ فقال: الفجر أول ذلك. ورواه الشيخ بإسناده عن علي بن مهزيار، مثله (1). [5137] 2 - وعن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن أبي عمير، عن إسماعيل بن أبي سارة، عن أبان بن تغلب قال: قلت لابي عبد الله

4 - الكافي 3: 445 / 13. (1) آل عمران 3: 190 - 194. 5 - الكافي 3: 447 / 21. (1) تقدم ما يدل على ذلك في الحديث 1 من الباب 6 من أبواب السواك. (2) يأتي ما يدل عليه في الحديث 2 من الباب 35 من أبواب التعقيب.. الباب 54 فيه 5 أحاديث 1 - الكافي 3: 448 / 23. (1) التهذيب 2: 336 / 1388. 2 - الكافي 3: 448 / 24، أورده أيضا في الحديث 5 من الباب 16 من هذه الابواب. (*)
